

تفسير سورة البقرة لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 842

محمد بن صالح العثيمين

طيب فدية معناها انها ما لم ينقد اكثراً. نعم، طيب ما ما لا يماطل اللي دون ما يمارس نعم. ما ذكرت لا ولا قوله فاذا امتنتم شرط ومن

تمتع بالعمره - 00:00:00

شرط اخر وهذا الشرط الثاني وجوابه جواب الشرط الاول فاذا امتنتم فمن تمت بالعمره الى حج فما استيسر منه فيكون الجواب
للشرط الاول جملة جواب الشرط الثاني وجوابه وتقدير المعنى فمن تمت بعمره للحج اي فمن تمت بمحظورات الاحرام - 00:00:40
بالعمره اي بسببها وذلك ان المحرم اذا احرم في سبيل الحج فالاصل ان يحرم بالحج ويبيقى محرما الى ان يحل يوم العيد لكن اذا
جعلها عمره فتتمت بها الى الحج - 00:01:13

فعليه الهدي فعليه ما استيسر من الهدي شكر الله على نعمة التحلل ذكر الله تعالى على نعمة التحلل لانه في المدة التي بين انتهاء
العمره وابتداء الحج لولا هذه العمره - 00:01:31

فكان محرما ممنوعا من محظورات ممنوعا مما يحرم في ذلك في الاحرام او ممنوعا بما يحرم في الاحرام ولكن هذه العمره احلت له
هذه المحظورات فكان من شكر نعمة الله عليه - 00:01:53

ان يقوم بذبح الهدي ولها قال فما استيسر من الهدي اي فعليه ما استيسر وعلى هذا فيكون ماء اسماء موصولا في محل رفع مبتدع
والخبر مذوق تقدير فعليهما استيسر من الهاتف - 00:02:12

اي ما تيسر وسهو والهدي كما سبق المراد بالهدي الشرعي سأله في العهد الذهني والهدي الشرعي هو ما بلغ السنة المعتبر شرعا
وسلم من العيوب المانعة من نعم شيخ - 00:02:36

هي مثلا عنه معروف سن الحديث معروف انه في الشرع كيف نطلب ما فيه ما تيسر منه يتغير اي نعم. ما استيسر منه لانه بعضه
غالى وبعضه رخيص والانسان قد يكون معه دراهم - 00:02:56

يدرك بها الغالي وادراهم لا يدرك بها الغالي فعليه ما تيسر ما استيسر من احد قال فمن لم يجد هذا فاستمعوا على كلامكم اولى فمن
لم يزد فمن لم يجد - 00:03:14

قول فمن لم يجد المفهوم مذوق وهي من وجد الشيء اذا ادركه والمفهوم مذوق والفائدة من حذف العموم اي فمن لم
يجد الهدي او ثمن الهدي لان الانسان قد يجد ثمن الهدي ولكن لا تجذب في الاسواق - 00:03:33

هدايا وربما تجلب في الاسواق الهدايا ولكن ليس عنده ها؟ ليس عنده دراهم يشتري بها وهذا حذف المفهوم به كيف من لم يجد
هدايا او ثمنه نعم فصيام ثلاثة ايام اي فعليه صيام - 00:04:00

اي او فالواجب صيامه ان كنا ان التقدير فعليه صيام اعرضنا صيام على انها مبتلى والخبر مذوق اي فعليه صيام وان قلنا فالواجب
صيام اعرضنا صيام على انها خبر منتدى مذوق - 00:04:21

والمرجلة محدود صيام ثلاثة ايام في الحج ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم قوله تعالى في الحج اي في سفر الحج فيشمل ما
اذا صامها بعد احرامه بالعمره وقبل احرامه - 00:04:43

بالحج فلو ان الرجل ذهب متمتعا الى مكة في اول شهر ذي القعدة وهو يعرف من نفسه انه ما عنده مال واراد ان يصوم الثلاثة الايام
بعد ان حل من العمره في ذي القعدة - 00:05:07

جازر نعم جائز لانه الان في سفر الحج وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام دخلت العمره نعم للحج دخلت العمره في الحج ولان العمره

احد السببين الموجبين الهدي بل هي السبب الوحيد - 00:05:27

وتقديم الشيء قبل سببه بعد سببه وقبل وجوبه جائز ولا لا؟ نعم. جائز على القاعدة التي عرفناها في قواعد ابن رجب تمام اذا في 00:05:51
الحج كان فيها ثالث توجيهات اولا في الحج اي في سفر الحج -

تدخل فيه العمرة ولا لا؟ نعم. تدخل ثانيا نقول في الحج لو فرض ان في الحج اي في افعال الحج لكان العمرة منه لقول النبي عليه 00:06:17
الصلوة والسلام دخلت العمرة -

في الحج فيجوز ان نصومها بعد العمرة قبل الدخول في افعال الحج اه شيع ثالث نقول العمرة احد السببين بل قد نقول هي السبب 00:06:33
الاوحد لا يحاب الهدي لانه قال فمن تمتع بالعمرة -

يجعل العمرة هي السبب في وجوب الحاجب الهدم وتقديم الشيء بعد وجود سببه قبل وجود شرطه جائز ولا لا؟ جائز جائز كاليمين 00:06:51
يقدمها قبل ان تحنى تقدم كفارتها قبل ان تحنى -

اذا يجوز ان يصومها من يوم يحرم بالعمرة التي نوى بها التمكّن ولهذا قال فصيامه ثلاثة ايام ذي الحج ويجوز ان يصومها في ايام 00:07:09
التشريق كده نعم لقول ابن عمر -

وعاشرة رضي الله عنهم لم يرخص في ايام التشريق ان يصنع الا من لم يجد الهدي لم يرخص فالصحابي اذا قال يرخص او رخص او 00:07:34
ما اشبه ذلك فهذا القول في حكم -

الرفض في حكم الرأي طيب وايضا ثلاثة ايام التشريق كلها حج وش فيها من الحج فيها المبيت والرمل فيها الرمل فهي داخلة 00:07:52
في قوله تعالى ثلاثة ايام بالحج. نعم. يقول لو واحد اخر الهدي -

الا الايام الاخيرة من ايام التشريق ثم تغدر عليه ما حصلها متى يصل يصوم ولو بعد ان تمضي ايام التشريق لانه معذور لكن لازم انه 00:08:14
في مكة يصوم ولا ما هو بلازم -

لا وخلاص سونا في سفر. نعم طيب ويمكن آآ غلق المدة وما وصله له هو يصلحه لو وصله له قبلها في الحجم لا هندي معذورة وان هذا 00:08:35
تأخير معذور وما يجوز انه يؤخر عن ايام التشريق -

محرم لكنه معذور في هيئة الحالة التي قلت نعم يعني كان معه دراهم يظن انه يبلق اي نعم. يذنب يلقي ولكن ما لقى اما اعدمت 00:08:53
الهدايا او انه صارت غالية مرتفعة -

وكل يوم نقول لعلي اجد اليوم ولكن مثل الحال ما ينبغي ان يفعل ينبغي اذا عرف انه يوم العيد ما وجد شيئا يصوم يوم احدى 00:09:08
عشر وهو اذا وجد وهو صائم جاز ان ينتقل الى الهدي -

ولو بعد ان صام ما يضر نعم نعم الدينة انها انتهت من الحج والله يقول في الحج نقدم الدولة الملكية ها كيف؟ يجوز ان يصوم لو 00:09:22
لم يشعر ايه كما قلنا لان العمرة من الحج -

كما قبلك قبل عمرة ما يجوز بعد الاحرام يجوز لانه تلبس بعمره فقد دخل فيها وصح ان يقال في الحج قبل احرامه بالعمرة فلا يجوز 00:09:45
ما يجوز على ايام التشريق -

ماشي من ايام المستشفى فله الحق بان يترك الصيام ويشتري الهدي لانه هو الاصل يلزمها الاختيار. لا مازن لكن له ان يكون فصيام 00:10:02
ثلاثة ايام في الحج مع ان الاسئلة هذى يا اخوانى ترى الاسئلة هذى ما هي بتناقش الان -

هذه غير محلها متى ناقش هذى في وقت فوائد ها؟ الفوائد ممنوع ممنوع ما دمنا نتلقاها لكن اذا انتهت يمكن تسأل طيب على كل 00:10:28
حال فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج -

كلمة صيام ثلاثة اطلق الله فيها فيشمل ما اذا كانت متتابعة او غير متتابعة وسبعة اذا رجعتم يعني هو صيام سبعة اذا رجعت رجعتم 00:10:49
قال بعض العلماء رجعتم الى اهليكم -

وعلى هذا فلو صامها بمكة ما اجزأ و قال اخرون المراد اذا رجعتم اي من الحج لاننا اختار صيام ثلاثة ايام في الحج وسبع درجات 00:11:11
يعني من الحج درجاتهم يعني من الحج -

فمن نظر الى كلمة رجع رجع ان المراد مراجعة الى اهلكم لا سيما وانه قد ورد في صحيح البخاري من حديث ابن عباس وسبعة اذا

رجع الى اهله اذا رجع الان - 00:11:31

وتكون الحكمة في ان الله تعالى اخرها الى الرجوع الى اهل لانه لا ينبغي ان يصوم الانسان وهو مسافر فلو الزم بان يصومه مسافر
لكان في ذلك مشقة عليه ويكون تقليدتها بالرجوع لا من باب الالزام ولكن من باب - 00:11:48

ليش من باب الرخصة والتسهيل من باب الرخصة والتسهيل وانه لو صام فلا حرج واذا نظرنا الى قوله ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا
رجعتم اي من الحج لان اللي قبله في الحج اي اذا رجعت منه حج - 00:12:07

فيشمل الصيام في مكة بعد انتهاء ايام التشريق وربما يؤيد هذا ان الله عز وجل انما قال في يوم ثلاث ايام في الحج وثبات اذا
رجعتم ولم يقل اذا انهيتم نسكم - 00:12:30

لان الخروج الى الحج الخروج الى الحج سفر والدليل على انه سفر ان اهل مكة الذين خرجموا مع النبي صلى الله عليه وسلم كانوا
صلي يا ركعتين كانوا يقتصرن ويجمعون - 00:12:53

ت تكون المرة دي اذا رجعتم من الحج لانه سفر نعم قال الله تعالى تلك عشرة كاملة تلك المشار اليه الايام التي امرنا بصيامها اي تلك
الايام الثلاثة والسبعة عشرة كاملة - 00:13:14

طيب قوله تلك عشرة وقوله كاملا نحن نعلم ان القرآن الكريم ما في شيء حشو ابدا ما في كلمة الا ولها معنى فكلمة تلك عشرة كاملة
قد يقول قائل هذا مفهوم - 00:13:40

ثلاث ايام وسبعة عشر مفهوم فلماذا قال الله عز وجل تلك عشرة كاملة مع ان نعلم ان القرآن في اعلى ما يكون من من البلاغة نقول
الحكمة لهذا لانه لما فرق - 00:14:00

بين الثلاثة والسبعة قال ثلاثة في الحج وسبع اذا رجعتم فقد يتوفهم واهم انها بتفرقها صار كل واحد منها ايش منفردا عن الآخر ولا
لان مثلا لو اصوم ثلاثة ايام قبل شهرين ثم يصوم اليوم سبعة - 00:14:22

ما يبقى صمت عشرة لانهم يفصل بعضهم عن بعض وهنا اذا رجعتم ولا سيما في زمن السبع السابق قد يكون بين الحج وبين
الرجوع شهرين ثلاثة اربعة الى ستة اشهر - 00:14:43

وقال الله تلك عشرة لئلا يتوفهموا تؤهم انه مع تفرقها هم لا يضم بعضها الى بعض بل تتجزأ فقال تلك عشر طيب اذا تلك عشرة ما
الفائدة من قوله كاملا - 00:14:59

الا يكفي ان نقول عشرة فنقول لانه قد يتوفهم ايضا متوفهم ان العشرة المتفرقة ان هذه العشرة المتفرقة يكون فيها نقص بسبب ايش
بسبب التفريق يكون فيها نقص بسبب التكريم - 00:15:18

فقال الله تعالى كاملة الثلاثة وهم واهم لانها لتفرقها تكون ناقصة فتبين بهذا الحكمة العظيمة في قوله تلك عشرة كاملة وقال بعض
العلماء انه قالت لك اشهر كاملة يعني كاملة في الاجزاء عن الهدي - 00:15:40

وانكم اذا عدمتم الهدي وصتمت هذه الايام فقد اتيتم بالهدي كاملا كانما اتيتم بهدي كامل باسلام ولكن المعنى الاول اوضح الاول هو
الاول - 00:16:05